

الدرة الثمينة فيما يشرع ويمنع في حق قاصد مسجد المدينة للعلامة ابن حمدان | تعليق الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

الحمد لله ربنا واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اما بعد فهذا هو الدرس من برنامج الدرس الواحد الثالث. والكتاب المقروء فيه هو الدرة الثمينة. فيما يشرع ويمنع في حق قاصدي - [00:00:00](#)

المدينة للعلامة ابن حمدان رحمه الله تعالى. وقبل الشروع في اقراءه لا بد من ذكر مقدمتين اثنتين المقدمة الاولى التعريف بالمصنف. وتنتظم في ثلاثة مقاصد المقصد الاول جر نسبه هو الشيخ العلامة - [00:00:20](#)

سليمان بن عبدالرحمن بن عبدالله الحمدان لم يعقب ذرية ولا اعرف له كنية المقصد الثاني تاريخ مولده ولدت السنة الثانية والعشرين بعد الثلاث مئة والالف المقصد الثالث تاريخ وفاته توفي سنة سبع وتسعين بعد الثلاث مئة والالف - [00:00:44](#)

وله من العمر خمس وسبعون سنة. ورحمه الله تعالى رحمة واسعة المقدمة الثانية التعريف بالمصنف وتنتظم في ثلاثة مقاصد ايضا المقصد الاول تحقيق عنوانه طبع هذا الكتاب باسم الدرة الثمينة فيما يشرع ويمنع في حق قاصد مسجد المدينة - [00:01:16](#)

والظن انه الاسم الذي سماه به مصنفه اذ لم يشير المعطني الى تسمية الكتاب ولا طلعت على مخصوصته هل تحمل هذا الاسم ام لا المقصد الثاني بيان موضوعه ذكر فيه المصنف رحمه الله تعالى - [00:01:48](#)

المشروع والممنوع في حق قاصد مسجد المدينة النبوية يعني مسجد النبي صلى الله عليه وسلم المقصد الثالث توضيح منهجه قسم المصنف رحمه الله تعالى كتابه الى تراجم لم يعقدها تحت مسمى باب ولا فصل - [00:02:09](#)

واورد تحت كل ترجمة ما يتعلق بها من الاحكام وربما اشار الى دليل الحكم وربما لم يذكره ولم يعتن رحمه الله تعالى بتخريج المرويات الواردة ولا ذكر مراتبها من القبول وعدمه - [00:02:34](#)

ولم يقتصر رحمه الله على ذكر الاحكام التي تختص بقاصد مسجد المدينة بل ذكر بدءا وختما احكام تتعلق بالسفر عموما بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال العلامة سليمان بن حمدان رحمه الله تعالى. بسم الله - [00:02:59](#)

الرحيم وبه استعين في اموري كلها ماذا يستحب لمن اراد امرا من الامور سفرا او غيره؟ يستحب لمن اراد امرا ان يستشير من يعلمه ومنهم للصلاة ثم يستخير الله عز تعالى لحديث جابر رضي الله تعالى عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في - [00:03:24](#)

الامور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن الحديث اخرجه البخاري والترمذي. فيصلي ركعتين من غير الفريضة ثم يقول اللهم اني استقيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسألك من فضلك العظيم. فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب. اللهم ان كنت - [00:03:44](#)

اعلموا ان هذا الامر ويسميه خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدري لي ويسره لي ثم بارك لي فيه وان كنت تعلم انه شر لي في ومعاشي وعاقبة امري واصرفني عنه واصرفه عني واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة - [00:04:04](#)

ما يستحب لمن اراد امرا سواء كان سفرا ام غيره فذكر ان المستحب لمريد امر من الامور شيان اثنان احدهما استخارة الخالق وثانيهما استشارة ومن استخار الخالق واستشار المخلوق كانت غنيمة عظيمة - [00:04:24](#)

ثم ذكر رحمه الله تعالى صفة استخارة الرب سبحانه وتعالى بصلاة الاستخارة وصلاة الاستخارة مركبة من شيئين اثنين. احدهما صلاة ركعتين من غير الفريضة وثانيهما الدعاء بالدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكره المصنف - [00:04:48](#)

وقد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في محل هذا الدعاء على قولين اثنين اولهما ان الدعاء بهذا الدعاء يكون قبل السلام وثانيهما ان الدعاء به يكون بعد السلام. واصحهما القول الثاني لان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:14](#)

قال في حديث جابر في الصحيح اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين ثم ليقل ولا يكون الرجل راكعا ركعتين حتى يختمهما بالتسليم. فلا يسمى مصليا لركعتين حتى تنتهي صلاته تسليم ثم بعد ذلك يعقب هذه الصلاة بهذا الدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:05:37](#)

يوم يستحب السفر يستحب ان يكون السفر يوم الخميس وان يطلب الوصية والدعاء من اهل الخير والصلاح. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة مسألتين اثنتين اولاهما تعيين اليوم الذي يستحب السفر فيه وهو يوم الخميس. فقد كان اكثر سفر النبي صلى الله عليه - [00:06:05](#)

مبتدأ في يوم الخميس فيستحب في حق العبد اذا اراد ان شاء سفر ان ينشأه في هذا اليوم اتباعا لسنة النبي صلى الله عليه وسلم اما المسألة الثانية فهي طلب المسافر الوصية والدعاء من اهل الخير والصلاح. فاما الوصية فجاءت - [00:06:29](#)

فيها احاديث كثيرة كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيها يسألونه الوصية اذا ارادوا السفر واما طلب الدعاء منهم فلا اعلم دليلا من السنة على استحبابه ولكن لا ريب في جوازه فان الانسان اذا هم بامر من الامور التي يقصدها جاز له ان يطلب الدعاء من - [00:06:53](#)

الصالحين فاذا هم بسفر جاز له ان يطلب السفر من اهل الخير والصلاح ان يوفقه الله عز وجل وييسر له امره وكذلك سؤال المقيم الدعاء من المسافرين لا يثبت فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:18](#)

والحديث الوارد في ذلك لا يثبت. ولكن يجوز ان يسأل المقيم المسافرين ان يدعوا له حال سفره. واما كونه سنة مستحبة فلا اعلم في ذلك دليلا. نعم استحباب توزيع من يخلفه بعده. يستحب ان يودع من يخلف بعده فيقول استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه. ذكر المصنف - [00:07:38](#)

رحمه الله تعالى في هذه الجملة ما يستحب ان يقوله المسافر المودع فيستحب للمسافر المودع ان يقول لمن ودعه استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه ويستحب للمقيم المودع ان يقول استودع الله دينك وامانتك وخواتيم اعمالك - [00:08:04](#)

فقد ثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بكلا هذين الذكرين. فعلم مما سلف ان ادعية الوداع تنقسم الى نوعين اثنين. النوع الاول دعاء المسافر المودع. وهو قوله استودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه. والثاني دعاء المقيم المودع - [00:08:32](#)

وهو قوله استودع الله دينك وامانتك وخواتيم اعمالك واذا اودع الله سبحانه وتعالى شيئا حفظه كما جاء عند الامام احمد بسند قوي عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله اذا استودع شيئا حفظه. ومن هنا كان دعاء - [00:09:01](#)

كان دعاء الوداع دائرا حول حفظ الله عز وجل وطلب عنايته نعم. يستحب للمسافر الدعاء. يستحب للمسافر الدعاء. قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات مستجابات دعوة المظلوم ودعوة - [00:09:29](#)

في المسافر ودعوة الوالد لولده. ذكر المصنف رحمه الله تعالى ها هنا دليلا على استحباب الدعاء للمسافر وهذا الحديث الذي اورده المصنف حديث ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قد اخرج اصحاب السنن ان - [00:09:47](#)

ويغني عنه ما ثبت في صحيح مسلم في حديث ابي هريرة الطويل وفيه وذكر الرجل اشعث اغبر يمد يديه الى السماء. فان هذا الحديث دال على ان من موجبات اجابة الدعاء سفر المسافر - [00:10:07](#)

فمن الاوقات التي يرجى فيها اجابة الدعاء وقت السفر. نعم. ما يقول اذا ركب راحلته اذا ركب راحلته كبر ثلاثة ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون. اللهم لك انتشرت واليك توجهت وبك اعتصمت اللهم انت - [00:10:27](#)

فثقتي وانت رجائي اللهم اسقني ما اهمني وما لا اهتم له وما انت اعلم به مني. اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى من العمل

ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطيع عنا بعده. اللهم انت الصاحب في السفر والخليفة في الاهل. اللهم اني اعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة المنظر - [00:10:47](#)

انقلبت بالاهل والمال والولد اللهم زدوني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير اينما توجه. بسم الله امنت بالله اعتصمت بالله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله. واذا اعلى نسج كبر واذا هبط واديا سبح - [00:11:07](#)

ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة طرفا من الازكار التي يقولها المسافر واولها ان يكبر ثلاثا اذا ركب راحلته ثم يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين. وانا الى ربنا - [00:11:23](#)

عليه وسلم في صحيح مسلم وقد اختلف اهل العلم رحمهم الله تعالى في التكبير ثلاثا وذكر هذا الدعاء هل هو مختص بالسفر ام يقوله الانسان كل مرة اذا ركب دابته ولو في الحضر على قولين اثنين اصحهما - [00:11:43](#)

كما دلت على ذلك روايات الاحاديث ان هذا الذكر مختص بالسفر. فاذا ركب المسافر دابته او مركبه من السيارات او الطيارات او غيرها استحبه له ان يقول هذا الدعاء. وهذا اختيار الشيخ ابن باز رحمه الله تعالى رحمة واسعة - [00:12:03](#)

ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى دعاء اخر وهو قول المسافر اللهم لك انتشرت واليك توجهت الى اخره وهذا الدعاء لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد روي باسناد ضعيف عند ابي يعلى في مسنده والبيهقي في سننه - [00:12:23](#)

ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى ذكرا ثالثا وهو اللهم انا نسألك بسفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى الحديث وهو حديث مخرج في صحيح مسلم عن ابن عمر وهو تنمة ما صدر به - [00:12:43](#)

المصنف رحمه الله تعالى في قوله اذا ركب راحلته كبر ثلاثا الى اخره فان هاتين القطعتين جاءت في حديث واحد الا ان الزيادة التي في اخره وهي ذكر الولد لم تثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وانما اخره وسوء - [00:13:04](#)

المنقلب للاهل والمال دون ذكر الولد. والاحاديث التي ورد فيها ذكر الولايات ضعيفة لا تثبت ثم ذكر رحمه الله تعالى ذكرا رابعا وهو ان يقول المسافر اللهم زدوني التقوى واغفر لي ذنبي - [00:13:24](#)

الى اخره وهذا قد روي باسناد ضعيف لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم عند ابي يعلى والبيهقي في سننه الكبرى ثم ذكر رحمه الله تعالى ذكرا خامسا وهو بسم الله امنت بالله اعتصمت بالله الى اخره. وهذا الذكر - [00:13:44](#)

غير مختص بقاصد السفر. بل الاحاديث دالة على ان العبد يقوله اذا خرج من منزله. الا ان هذا الحديث روي باسناد ضعيف لا يثبت منها شيء. وامثاله مرسل عن عون ابن عبد الله. وقد حسن بعض اهل العلم - [00:14:04](#)

هذا الحديث وفيه نظر وثابتوا ما ورد من الاحاديث عند الخروج من البيت حديث ام سلمة المخرج عند ابي داود وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم اني اعوذ بك ان اضل او اضل او اذل او اذل او اظلم او اظلم الى اخر الحديث - [00:14:24](#)

ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى ذكرا سادسا وهو التكبير عند كل شرف وارض مرتفعة والتسبيح عند الهبوط في الوديان. وهذا ذكر ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح وغيره. وانما - [00:14:49](#)

اعتنى الشرع بعمارة وقت المسافر بالاذكار ليديم صلته بالله عز وجل ويقوي نفسه على قطع مراحل السفر فان النفس يلحقها ضعف في السفر وذكر الله عز وجل زاد لها في سفرها تتقوى به. ولهذا لا - [00:15:09](#)

ان يكبر الانسان في دار الحظر اذا علا نشدا ولا يسبح اذا هبط موضعا نازلا فان احاديث انما جاءت في السفر وللسفر احكام لا تثبت في حال الحضر كهذه الازكار وكصلاة - [00:15:29](#)

النافلة راكبا واشباهيهما فان الشرع فرق بين احكام السفر واحكام الحظر. ما يقوله اذا امسى اذا امسى قال يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك ومن شر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك اعوذ بالله من شر كل - [00:15:49](#)

اسود واسود وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد. ذكر المصنف رحمه الله تعالى ها هنا ذكرا اخر من اذكار المسافر يختص بالانشاء. وانما اخرجته لانه ذكر خاص بحال المساء فقط - [00:16:09](#)

وهذا الذكر الذي ذكره المصنف قد روي عن ابي داود وغيره بسند ضعيف. ولم يثبت اختصاص المسافر بذكر في المساء غير الازكار

المعروفة المعهودة التي تشرع في حق العبد في حضره وسفره. ما يقوله - [00:16:29](#)

إذا نزل منزلا إذا نزل منزلا قال اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق. ذكر المصنف رحمه الله تعالى هنا ذكرا آخر من اذكار

المسافر وهو ان يقول إذا نزل منزلا اعوذ بكلمات الله التامات. وهذا الذكر مروي - [00:16:49](#)

في حديث مخرج في صحيح مسلم الا ان الروايات الصحيحة ليس فيها زيادة كلها وانما فيها اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما

خلق. والاذكار التي تعبدنا بها لا تجوز الزيادة عليها. نعم - [00:17:09](#)

ما يقول إذا رأى بلدا يريد دخوله يقول اللهم رب السماوات السبع وما اظللنا ورب الاراضين السبع وما اقللنا ورب الشياطين وما اظللنا

ورب الرياح وما درينا اسألك خير هذه القرية وخير اهلها وخير ما فيها واعوذ بك من شرها وشر اهلها وشر ما فيها اللهم حبنا الى

اهلها وحبب صالحنا - [00:17:29](#)

لاهلها اليها. ذكر المصنف رحمه الله تعالى تحت هذه الترجمة ذكران مما يقوله من رأى بلدا يريد دخولا حال سفره. اولهما اللهم رب

السماوات السبع وما اظل. ورب الاراضين السبع وما اقلل - [00:17:49](#)

الى اخره وقد روي هذا الذكر باسناد ضعيفة وله اسناد عند النسائي في سننه الكبرى من رواية ابي بكر ابن ابي اويس عن ابي سهيل

ابن مالك عن ابيه عن كعب الاحبار عن صهيب رضي الله عنه وظاهره - [00:18:09](#)

الصحة الا ان النفس لا تظمن الى صحته. فالاشبه ان هذا الحديث حديث معلم. جميع طرقه لا تسلم مما فقال واما الذكر الثاني فهو

اللهم حبنا الى اهلها وحبب صالح اهلها اليها. وهذا ايضا حديث ضعيف جدا - [00:18:29](#)

ان لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم قد اخرج ابن السني في عمل اليوم والليلة. والحاصل انه لا يظهر ان في السنة صحيحة

تخصيص البلد الذي يدخله المسافر بذكر يقوله المسافر حين دخوله بل يدخله بدون ذكر خاص - [00:18:51](#)

لكنه ان اراد ان يدعو الله عز وجل بما شاء من الادعية المطلقة فله ذلك. اذا وصل الى المدينة فدخلها بدأ مسجد فاذا دخل المسجد

قدم رجلاه اليمنى في حال دخوله وقال اعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم اللهم صل على محمد -

[00:19:11](#)

اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك. ذكر المصنف رحمه الله تعالى ما يشرع للمسافر اذا وصل المدينة فذكر ان المشروع في

حقه ان يبتدأ بالمسجد كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل اذا رجع الى المدينة - [00:19:31](#)

ابتدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين كما ثبت ذلك في الصحيح. ثم اذا قصد المسجد فاراد دخوله قدم رجلاه اليمنى في حال الدخول.

وهذا الفعل لا يختص بالمسجد النبوي بل جميع المساجد - [00:19:51](#)

بالرجل اليمنى ولم يثبت في دخول المسجد بالرجل اليمنى حديث. وانما عمومات الاحاديث التي فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم

كان يعجبه التيمم ويحبه كما في حديث عائشة وحفصة رضي الله عنهما فتحمل هذه الحال - [00:20:11](#)

على هذا العموم اما الحديث الخاص الوارد في دخول المسجد بالرجل اليمنى المخرج في مستدرك الحاكم هذا حديث ضعيف لا يثبت

عن النبي صلى الله عليه وسلم. فلا تثبت سنة خاصة في الدخول باليمنى. ولكن يندرج - [00:20:31](#)

تحت قاعدة تقديم اليمنى في المكرمات ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى ما يشرع من الدعاء بداخل المسجد سواء كان مسجد

المدينة ام غيره من المساجد وسبق ان عرف ان الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم من اذكار دخول المسجد هما ذكران اثنان

احدهما - [00:20:51](#)

قول اللهم افتح لي ابواب رحمتك. وثانيهما قول اعوذ بالله العظيم ووجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم وما عدا هذان

الذكران فانهما لا يثبتان عن النبي صلى الله عليه وسلم. ويندرج في هذا ذكر - [00:21:15](#)

على النبي صلى الله عليه وسلم والتسليم ومغفرة الذنوب فكل الاحاديث التي وردت فيها هذه الزيادات لا تثبت وعن النبي صلى الله

عليه وسلم ماذا يفعل بعد دخول المسجد؟ اذا دخل المسجد قصد الروضة الشريفة فصلاها فيها ركعتين ثم يدعو - [00:21:39](#)

الله بما احب من الادعية المشروعة ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ذكر المصنف رحمه الله تعالى ما يشرع اي المسجد اخي

جزاك الله خير لعلك تغسل رجليك اللي في الاخير - 00:21:59

ذكر المصنف في هذه الجملة لا ينبغي ان يفعله الداخل الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فذكر ان من دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم استحبه له ان يقصد الروضة الشريفة فيصلي فيها ركعتين - 00:22:14

ما ذكره رحمه الله تعالى من ابتداء قصد الروضة الشريفة الكائنة بين منبره وبيته صلى الله عليه وسلم لا دليل عليه بل يصلي الانسان حسب ما اتفق له. الا انه اذا صلى في الروضة كان ذلك افضل من صلاته - 00:22:34

في غيرها بخصوصية في هذه البقعة في المسجد النبوي على سائر بقاع المسجد واذا كانت الروضة الشريفة في المسجد النبوي بين المنبر وبيته صلى الله عليه وسلم الذي فيه قبره اليوم. فما هو - 00:22:54

الروضة في غيره من المساجد ما الجواب ام سعد احسنت لا توجد روضة في غير مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فما عليه كثير من العامة من اعتقاد ان ما وراء الامام يكون - 00:23:12

ثم يختلفون في عده هل يكون محل ثلاثة اشخاص او ابصر كل ذلك لا دليل عليه. والروضة انما هي مختصة بمسجد النبي صلى الله عليه وسلم. ثم اذا صلى ركعتين له ان يدعو بما احب من الادعية ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:23:32

وهذا الذي ذكره المصنف من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء الله عز وجل لم يثبت تخصيصه في هذا هل لكن اذا فعله الانسان من غير ارادة التقسيط كان ذلك جائزا واما ان يقال انه يستحب للداخل - 00:23:52

في المسجد النبوي ان يصلي ركعتين ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو فهذا لا دليل عليه. وانما ثبتت الركعتان حديث ابي قتادة رضي الله عنه المخرج في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم الى المسجد فلا يجلس حتى يصلي - 00:24:12

ركعتين السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه. ثم بعد ذلك يأتي الى القبر الشريف بسكينة ووقار وادب. فيستقبل الحجرة ويستدبر القبلة ويقف امام الفتحة التي في الشباك اليسرى من الفتحات الثلاث ويقف امام الفتحة التي في الشباك فاصلة - 00:24:32

اليسرى من الفتحات الثلاث الله اليه نعم. ويقف امام الفتحة التي في الشباك اليسرى من الفتحات الثلاث. فيقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. السلام عليك يا خير احد - 00:24:51

ويا امام المتقين وسيد المرسلين وقائد الغر المحجلين اني اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وانك عبده ورسوله قد بلغت الرسالة لو اديت الامانة ونصحت الامة فجزاك الله عنا افضل ما جزى نبيا عن امته. اللهم صلي على محمد كما صليت على ابراهيم والابراهيم. انك حميد مجيد - 00:25:04

بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة صفة السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه. فبين ان المشروع في حق - 00:25:24

داخله الى المسجد النبوي بعد صلاة الركعتين ان يأتي الى القبر الشريف قبر النبي صلى الله عليه وسلم متأدبا خاشعا معظما لجناب النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يستقبل الحجرة ويستدبر القبلة. وانما استقبل الحجرة - 00:25:40

واستدبر القبلة لارادة السلام فان المشروع في حق المسلم على الميت ان يقبل عليه بصدرة كما سيأتي في كلام رحمه الله تعالى ثم يقف امام الفتحة التي في الشباك وهذا الشباك قد وضع لاخوان الحيلولة بين الناس وبين العبد - 00:26:00

بالحجرة النبوية ويقصد الفتحة اليسرى من الفتحات الثلاث فان في هذا الشباك فتحات ثلاث اليسرى منها قريبة الى النبي صلى الله عليه وسلم. ثم يسلم عليه بقوله السلام عليكم ايها النبي - 00:26:20

رحمة الله وبركاته فان الوالد في هذا وهو ثابت عن ابن عمر رضي الله عنه جاء بالجمع السلام عليكم يا رسول الله. فهو الاكمل في حق الانسان اقتداء بابن عمر. ولم يثبت في ذلك شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:40

وسلم ولا عن الصحابة غير ابن عمر والاقتداء بالصحابة من اصول اهل السنة والجماعة والحديث والاثار فالمشروع ان الانسان على

النبي صلى الله عليه وسلم بقوله السلام عليكم يا رسول الله فان شاء الزيادة على ذلك بمثل ما ذكره - [00:27:00](#)
تصنف رحمه الله تعالى من المد والثناء على النبي صلى الله عليه وسلم بما لا يخرج به الى حد المبالغة والوقوع في المحذور كان له ذلك ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. سواء وصفه صلى الله عليه وسلم بمثل هذه الاوصاف التي ذكر المصنف كقوله -

[00:27:20](#)

السلام عليك يا خير خلق الله ويا امام المتقين الى اخره او وصفه بغير ذلك من الاوصاف كقوله السلام عليك يا خليل رب العالمين ويا صفوة المرسلين واشباهها من نعوته صلى الله عليه وسلم. لكن اذا افضى به كلامه الى - [00:27:40](#)
وقوعي في الفاظ لم ترد في الشرع وكانت مشتملة على محذور. فحينئذ يمنع من هذه الالفاظ ولا يمنع من اصل السلام. نعم على ابي بكر الصديق رضي الله عنه ثم يتأخر عن يمينه قدر ذراع فيقف امام الفتحة الثانية التي في الشباك فيقول السلام عليك يا -

[00:28:00](#)

خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه في الغار. جزاك الله عن امة محمد صلى الله عليه وسلم خيرا. اذا سلم العبد على النبي صلى الله عليه وسلم تأخر عن يمينه قبل ذراعه. ثم وقف امام الفتحة الثانية للشباك فكان قريبا من ابي بكر رضي الله -

[00:28:20](#)

او عنه ثم سلم عليه بما شاء. والوارد في الاثر عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان يقول السلام عليك يا ابا بكر فهذه الصفة اكمل الصفات لانها مأثورة عن ابن عمر رضي الله عنهما فاذا اراد الانسان الزيادة على هذا القدر - [00:28:40](#)

بما هو من اوصاف ابي بكر رضي الله عنه كان ذلك جائزا صفة السلام على عمر الفاروقي رضي الله عنه ثم يتأخر عن يمينه قدر الرضاع فيقف امام الفتحة الثالثة فيقول السلام عليك يا امير المؤمنين - [00:29:00](#)

السلام عليك يا خليفة خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم. جزاك الله عن امة محمد صلى الله عليه وسلم خيرا. اذا سلم العبد على النبي صلى الله عليه وسلم ثم سلم على صاحبه ابي بكر تأخر عن يمين موضعه من الوقوف بين يديه - [00:29:16](#)

الفتحة المؤدية الى قبر ابي بكر تأخر عن يمينه قدر ذراع فوقف امام الفتحة الثالثة ليسلم على عمر رضي الله او عنه ويسلم عليه بما شاء من الالفاظ. والاكمل ان يقول السلام عليك يا عمر. فان هذا هو المعتوه - [00:29:36](#)

عن ابنه عبد الله رضي الله عنه. الا ان عبد الله كان يقول السلام عليك يا ابتاه. وانما يشرع هذا في حقه هو واما غيره من الناس فيقولون السلام عليك يا عمر كما قال ابن عمر السلام عليك يا ابا بكر هذا هو المأجور الوارد - [00:29:56](#)

عن الصحابة رضوان الله عليهم واذا زاد الانسان شيئا من السلام غير هذا من غير وقوع في المحذور كان ذلك جائزا فخلص الامر الى ان صفة السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ان تقول السلام عليكم يا رسول الله - [00:30:16](#)

السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا عمر كما ثبت ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما فيختص النبي صلى الله عليه وسلم للسلام عليه بالجمع تعظيما له بان يقول المسلم السلام عليكم يا رسول الله - [00:30:36](#)

تنبيه القبر الشريف او التمسح به وتحري الدعاء وسؤال الله حال استقبال القبر كما يفعله بعض المبتدعين الضالين واما سؤال النبي صلى الله عليه وسلم وطلب قضاء حاجات وتفريج الكربات واغاثة اللهفات فشرك بالله وعبادة لا تجوز الا لله - [00:30:53](#)

في الحديث دعاءه في العبادة ومخ الشيء خالصة. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذا التنبيه نوعين من الافعال الممنوعة التي تقع عند القبر الشريف. اولهما الافعال البدعية كمس شبك القبر والتمسح به - [00:31:13](#)

وتحري دعاء الله وسؤاله حال استقبال القبر فان هذه الاعمال كلها بدع. والنوع الثاني الافعال الشركية فسؤال النبي صلى الله عليه وسلم والطلب منه ان يقضي الحاجة ويفرج الكربة ويسد - [00:31:33](#)

قلة ويغيث اللهفة فكل هذه الافعال من افعال الشرك. فان الدعاء عبادة خالصة لله عز وجل وقد جاء في ذلك الحديث الذي اورده المصنف وهو الدعاء مخ العبادة وقد اخرج الترمذي وغيره واسناده ضعيف ويغني عنه - [00:31:53](#)

ما ثبت بالسنن من حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الدعاء هو العبادة. بعد من السلام على

النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه يتأخر حتى يقف عند الطاقة التي خلفه فيقف عندها مستقبلاً القبلة مستدبراً للقبر ويدعو الله -
[00:32:13](#)

تعالى بما أحب من أمر الدين والدنيا إذا فرغ العبد من الكلام عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه تأخر فوقف في أي مكان شاء
وانما ذكر الوقوف عند الطاقة وهو ما استدار من البنيان لانه الذي ينتهي فيه سير الانسان. وعند ذلك يقف مستقبلاً القبلة مستدبراً
للقبر - [00:32:33](#)

ويدعو الله سبحانه وتعالى بما أحب من أمر الدين والدنيا. واما عكس ذلك باستدبار القبلة واستقبال القبر ثم دعائي عند ذلك فانه فعل
محرم لا يجوز وانما يستقبل بالدعاء القبلة واما القبر فانه لا - [00:32:56](#)

حال الدعاء حسماً لمادة الشرك وسدا لذريعته. وهذا الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى من استقبال القبلة واستدبار الدعاء انما هو
فعل جائز وليس فعلاً مسنوناً ولا واجباً اذ لم يثبت في ذلك شيء لكن اذا انقضى الانسان - [00:33:16](#)

من سلامه عن النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه فاراد ان يدعو بعد هذا العمل الصالح فحين اذ فانه يستقبل بدعائه القبلة
ويستدبر القضاء لا ان هذا الفعل مشروع اصالة للمسلم على القبر. زيارة اهل البقيع يستحب ان يزور اهل البقيع - [00:33:36](#)

يقول السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد. اللهم اغفر لنا ولهم ارحم الله
المتقدمين منا ومنكم المتأخرين نسأل الله لنا ولكم العافية. اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم. ولا مانع من

تخصيص بعض القبور المعروفة بزيارة - [00:33:56](#)

ذكر المصنف رحمه الله تعالى ها هنا مما يشرع زيارته في المدينة ان يزور العبد القبور التي في البقيع من قبور اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وسائر الصالحين من بعدهم من قرون هذه الامة. وذكر ادعية هي مشروعة - [00:34:16](#)

في حق كل مقبرة تزار الا قوله اللهم اغفر لاهل بقيع الغرقد فان هذا دعاء خاص بهؤلاء وما هذا من الادعية التي ذكرها المصنف رحمه
الله تعالى من المأثور وغير المأثور والثابت وغير الثابت كلها من جملة الدعاء الذي يدعى به - [00:34:36](#)

عند زيارة القبور ثم ذكر المصنف رحمه الله تعالى انه لا مانع من تخصيص بعض القبور المعروفة بالزيارة يعني من قبور بقيع الغرقد
ومراد رحمه الله تعالى بتخصيصها لا لاجل فضيلة خاصة في تلك البقعة وانما لاجل - [00:34:56](#)

جلالة صاحبها اما اذا قصد تخصيصها بالزيارة لاجل تعظيم تلك البقعة فهذا فعل ممنوع ولم يريده المصنف وانما اراد بجلالة صاحبها
ورفعة قدره كمن يزور قبر عثمان رضي الله عنه لانه الرابع بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر في الفضل في هذه الامة

وهو ثالث الخلفاء - [00:35:16](#)

الوافدين او اراد زيارة غيره من امهات المؤمنين فلا بأس لاجل حقهن. وهذا هو مراد المصنف رحمه الله تعالى الا من تخصيص بعد
القبور بالزيارة لاجل جلالة صاحبها ومكانتها لا لاجل خصوصية بقعته بالفضيلة. ومن هنا - [00:35:46](#)

الم يتنبأ المعلق على الكتاب الى هذا فعلق معقبا على ما ذكره المصنف من التخصيص بانه لا دليل عليه وقد فهم المعلق ان المصنف
اراد تخصيص بعض القبور لاجل فضيلة القبر والبقعة التي هو فيها وهذا لم يرد المصنف وانما اراد - [00:36:06](#)

المقبور وعظم مكانته وانما دعانا الى هذا ما عرف عن المصنف رحمه الله تعالى من قوة التوحيد القدم فيه ولزوم الدعوة اليه رحمه
الله تعالى. نعم. زيارة شهداء احد يستحب زيارة شهداء احد - [00:36:26](#)

البداة بقبر حمزة عم النبي صلى الله عليه وسلم فيقول السلام عليك يا حمزة ابن عبد المطلب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام عليكم شهداء احد السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. يرحم الله المتقدمين منا ومنكم المتأخرين.

نسأل الله لنا ولكم - [00:36:46](#)

اللهم لا تحرمنا اجرهم ولا تفتننا بعدهم واغفر لنا ولهم. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة مما تستحب زيارته من مواضع
المدينة زيارة شهداء احد والسلام عليهم سلاما عاما كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل - [00:37:06](#)

فالسنة تعميم الدعاء لهم والسلام عليهم دون تقصير. لكنه اذا اراد تخصيص حمزة رضي الله عنه لاجل مقام للنبي صلى الله عليه

وسلم كان ذلك جائزا. واما السنة فهو ان يسلم عليهم جميعا وان يدعو لهم جميعا دون - [00:37:26](#)

كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل. موقف الزائر للقبور. يقف الزائر امام القبر بينه وبين القبلة ليكون مقابلا لمن يزوره امام صدره. ذكر المصنف ها هنا موقف الزائر في القبور سواء كانت القبور الكائنة في - [00:37:46](#)

الغرقد او في شهداء احد او غيرها من المواضع فان الزائر يقف امام القبر بينه وبين القبلة ليكون مقابلا لمن زوره امام صدره وهذا مذهب كثير من الفقهاء وهو مذهب حسن. فان للميت المسلم حرمة - [00:38:06](#)

المسلم وكما ان الانسان اذا لقي احدا من الاحياء لقيه من قبالة وجهه وصدره فان المشروع له ان على هذه الصفة حال موته. واذا جعل الانسان القبر امامه بينه وبين القبلة كان الميت مقابلا له - [00:38:26](#)

زيارة مسجد قباء يستحب زيارة مسجد قباء فيصل في ركعتين فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور مسجد قباء كل سبت راتب وماشية روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توطأ فاحسن الوضوء ثم دخل مسجد قباء فركع فيه اربع ركعات كان ذلك عدل رقبة اخرجه الطبراني ابن - [00:38:46](#)

وفيه كان له كاجر عمرة. ذكر المصنف رحمه الله تعالى هنا مما يشرع في حق زائر المدينة نبوية اذا زار مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فاقام فيها ان يزور مسجد قباء كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك - [00:39:08](#)

ويصلي فيه ركعتين فانها تعدل اجر عمرة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة في قباء فعمرة يعني كاجر عمرة وهذا حديث حسن اخرجه الترمذي وابن ماجه واما عدل ذلك بعق رقبة فانه لا - [00:39:28](#)

لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. وما جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يزور مسجد قباء كل سبوع يعني كل اسبوع ليس المراد تخصيصه يوم السبت بالزيارة. بل كان النبي صلى الله عليه وسلم يزوره كل اسبوع فيكون من المشروع في حق الداخل الى المدينة - [00:39:48](#)

ان يزور مسجد قباء ويصلي فيه ركعتين وجاء الفوز بهذا الاجر المشروع للنساء والممنوع في حقهن يشرع للنساء زيارة المسجد النبوي للصلاة فيه وفي الروضة افضل. ويشرع لهن ايضا الصلاة في مسجد قباء - [00:40:08](#)

عليهن زيارة القبور الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن زوارات القبور واستثناء قبر النبي صلى الله عليه وسلم لا دليل عليه مع مخالفته لنهي صلى الله عليه وسلم ولعنه بزوارات القبور. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة - [00:40:24](#)

طرفا مما يشرع ويمنع في حق النساء. فذكر ان من المشروع في حق النساء زيارة المسجد النبوي للصلاة فيه. وصلاتهن في الروضة اذا امكن افضل ويشرع لهن كذلك الصلاة في مسجد قباء. واما زيارة القبور في البقيع او في - [00:40:44](#)

شهداء احد او قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكل ذلك من الممنوع. لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن صلاة القبور واصح اقوال اهل العلم في هذه المسألة تحريم زيارة النساء للقبور. لكن من دخلت المسجد - [00:41:04](#)

قوي للصلاة فيه ثم تمكنت من المرور على النبي صلى الله عليه وسلم الاستلام فهذا فعل جائز كما امر النبي صلى الله عليه وسلم عائشة في صحيح مسلم ان تقول اذا مرت بالوقيع فعلمها الدعاء لاهل القبور فكذلك اذا اتفق - [00:41:24](#)

قصد الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ثم مرت قريبا من القبر النبوي فان الادب حينئذ ان تسلم وعلى هذا يحمل الفعل الموجود اليوم فان الفعل الموجود اليوم في المسجد النبوي انما يراد به ان هؤلاء النسوة صلينا - [00:41:44](#)

النبوي فحينئذ فلهن حق في السلام على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه. اما اذا قصدت المرأة زيارة هذه القبور الثلاثة دون قصد الصلاة في المسجد النبوي فحينئذ تكون زيارتها ممنوعة وتكون هي مأجورة غير - [00:42:04](#)

مأجورة فالمشروع في حق المرأة ان تقصد زيارة المسجد النبوي والصلاة فيه. ثم اذا تمكنت من المرور قريبا من القبر النبوي وارادت السلام فانها تسلم فان المرأة اذا مرت بالمقبرة وهي خارجها سن لها ان تسلم على اهل القبور. واذا كان هذا في - [00:42:24](#)

القبور عامة فهو في حق النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه خاصة اولى واعلى فلا يجوز لا يجوز قتل شيء من المواضع او المساجد

او الاديار لاجل التعبد فيها او التبرك بها او الدعاء فيها او تخصيصها بشيء من العبادة - [00:42:44](#)

ما تقدم من الصلاة بالمسجد النبوي والافضل في الروضة والصلاة في مسجد قباء وزيارة النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه واهل البقيع وشهداء دائر احد ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة التنبيه على عدم جواز قصد شيء من المواضع او المساجد او

الابياض لاجل التعبد - [00:43:01](#)

فيها او التبرك بها او الدعاء فيها او تخصيصها بشيء من العبادة سوى ما تقدم من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ومسجد قباء

وزيارة نبیه صلى الله عليه وسلم وصاحبيه واهل بقیع الغرقد وشهداء احد فما عدا ذلك من المواضع والمساجد - [00:43:22](#)

والابيار لا يجوز زيارتها لاجل التعبد فصلاة ركعتين فيها او الدعاء عندها او التبرك بشرب بمائها لان هذا فعل محدث لم يؤثر عن

السلف رحمهم الله تعالى. وانما انتشرت هذه - [00:43:42](#)

الامور من زيارة المواضع والمساجد والاباء بسبب دعاة البدعة المفسدين الذين ينصبون سباقهم لصيد الناس واصابة حطام الدنيا

بتزيين الباطل لهم. فهم يزعمون ان هذا المسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم ويدعمون - [00:44:02](#)

لان هذا البئر شرب منه النبي صلى الله عليه وسلم الى اخر ما يزعمون. وربما اخذوا مالا مقابل هذا كما حدثني شيخنا عبد الغفار

حسن الرحماني مد الله في عمره على طاعة وهو من طبقة شيخ شيوخ شيوخنا فهو من - [00:44:22](#)

شيوخ العلامة حماد الانصاري حدثني انه لما دخل المدينة واراد زيارة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فيها كان سيأتيه من يعرض

عليه تمرا يزعم ان هذا التمر من حائط يعني بستان غرسه النبي صلى الله عليه - [00:44:42](#)

وسقاه سلمان رضي الله عنه ورعا اشجاره. ثم يبيعون التمرة الواحدة منه بمبلغ غالي. وهكذا اهل البدع ينصبون فخاخهم لاجل اصابة

الدنيا في مثل هذه الدعاوى الباطلة. ولما كان شيخنا من اهل العلم خرج هذا الرجل - [00:45:02](#)

واما اهل الجهل فانهم تروج عليهم هذه الدعاوى. ومن لطيف ما يذكر على وجه التنذر ان احد الاخوان حدثني ان بعض الحجاج

اخرجوا من مكة الى جدة لزيارة الدوار المعروف في جدة بدوار الدراجة - [00:45:22](#)

وهو دوار فيه دراجة كبيرة. وكان هذا الذي اخرجهم واخذ عليهم مبلغا من المال. يزعم لهم ان هذه دراجة نبينا ادم عليه الصلاة

والسلام فكانوا يتبركون بها ويتمسحون بها ويصلون عندها. وهذا - [00:45:42](#)

اثر البدع والدعوة اليها يحول الباطل الى حق. نعم دراجة انما رادت عليهم لانها من رأى منكم الدراجة دراجة كبيرة جدا دفاعها تزيد

عن هذا المسجد. وكان يقول لهم ان ادم خلقه عظيم - [00:46:02](#)

فكانت هذه دراجته نعم. لا مانع من زيارة بعض المواضع للفرجة. لا مانع من زيارة بعض المواضع التي لها ذكر في الحديث. مثل

مسجد القبلتين والسبع. وبئر بضاعة ضحى وبئر رومة وبئر الخاتم وجبل الرماة في احد وغيرها للفرجة من غير ان يخصها بشيء من

العبادة مثل الصلاة فيها والدعاء - [00:46:18](#)

بها كل هذا لا يجوز فعله وكذلك لا يجوز التوضأ بماء شيء من الابار او الشرب منه بقصد البركة. بعد ان بين المصنف رحمه الله تعالى

في ام مما لا يجوز فعله في قصد المواضع نبه على ان الزيارة للفرجة كزيارة مسجد او بئر بضاعة او بئر الخاتم او جبل الرماة -

[00:46:41](#)

او غيرها من غير قصدها بشيء من العبادة ان ذلك جائز واما قصدها بشيء من العبادة فالصلاة والدعاء والتبرك فلا يجوز. ومثلها

التوضأ بماء الابار والشرب منه بقصد البركة لا يجوز لكن ان توضأ منه اتفاقا او شرب منه اتفاقا من غير قصد البركة - [00:47:01](#)

هذا فعل جائز وكثير من معالم المدينة قد ذهبت بسبب البنيان الحديث. وقد حدثني بعض بما انه لما دخل المدينة قديما كان من هم

ان يعرف موضع بئر بضاعة فدلّه رجل من كبار السن من بقايا اهل المدينة - [00:47:21](#)

ودام على عمارة قد اقيمت فذكر له ان بئر البضاعة كانت تحت هذه العمارة ثم ردمت وضمت وبنيّت هذه عمارة فوقها ومحلها في

الحي المسمى باسمها حي بضاعة. واما تحديد عينها فانه فيما يظهر من هذه الرواية بان - [00:47:41](#)

فقد ذهبت واقامت عليها عمارة شاهقة السلام على شهداء بدر اذا مر في طريقه على بدر فان كان موضع الشهداء معروفا سمي له ان

يسلم عليهم ويدعوا لهم بذكر الدعاء المشروع في زيارة - 00:48:01

شهداء احد بئر بدر لا يجوز تخصيص بئر بدر ولا شيء من المواضع التي في بدر بشيء من الصلاة او الدعاء ولا التوضأ او الشرب من ماء البئر قصد التبرك كل هذا محرم لا اصل له في الشرع. نبه المصنف رحمه الله تعالى على ما يشرع في حق من مر في طريقه على

بدر - 00:48:16

من المسافرين فان كان موضع الشهداء فيها معروفا فله ان يسلم ويدعو لهم بالدعاء المشروع العام في زيارة القبور واما بئر بدر فلا

يجوز تخصيصها بزيارة او دعاء او شرب على وجه التعبد. واما اذا كان على وجه الفرجة - 00:48:36

من غير ارادة التعبد فهذا جائز الحاقا له بما تقدم. عدم جواز تكرار السلام على الرسول صلى الله عليه وسلم وصاحبيه لا يجوز تكرار السلام على الرسول من صاحبيه. بعد السلام الاول عند قدوم المدينة كما يفعله من لا علم عنده بعد كل صلاة فرض. فقد اكبوا -

00:48:56

بالاصوات المنكرة بعد كل فرض الخارجة عن حد الادب والصرخات التي يقشعر منها من في قلبه ادنى مثقال حبة من خرزيل من ايمان وصرفوا له خالص حق الله من الدعاء الذي هو نصف العبادة ولها وطلبوا منه تفريج الكربات واغاثة اللهفات واقالة العثرات وما

لا يقدر عليه الا فاطر الارض والسماء - 00:49:16

فعظمت بهم البلية واشتدت الرزية وصار الشرك بالله عندهم ديناً يدينون به ويعتقدون انه مما يقربهم الى الله والى رسوله فانا لله وانا اليه راجعون ومن اعظم المصائب طول هذا بمرأى ومسمع من المنتسبين الى العلم والدين من سكان المدينة وسكوتهم على عن

انكار ذلك عليهم فلا حول ولا - 00:49:36

لا قوة الا بالله ولله در الامام ابي الوفاء علي ابن عقيل رحمه الله حيث يقول اين رائحة الايمان منك وانت لا يتغير وجهك فضلا عن ان تتكلم ومخالف الله سبحانه وتعالى واقعة من كل معاشر ومجاور فلا تزال معاصي الله عز وجل والكفر يجيد وحريم الشرك منتهاك فلا

انكار ولا منكر ولا - 00:49:56

مفارقة لمرتكب ذلك ولا هجران له فهذا غاية برد القلب وسكون النفس. وما كان ذلك في قلب قط فيه شيء من ايمان. وقال ابن القيم رحمه الله تعالى ومن له قبله بما بعث الله به رسوله وبما كان عليه اصحابه رأى ان اكثرهم يشاروا اليه بدينهم اقل الناس ديناً والله

المستعان واي دين - 00:50:16

واي خير فيمن يرى محارم الله تنتهك وحدوده تضاع ودينه يترك وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم يرغب عنها وهو بارد القلب ساكت اللسان شيطان اخرس كما ان المتكلم بالباطل شيطان ناطق وهل بلية الدين الا من هؤلاء الذين اذا كذبت لهم مآكلهم ورناساتهم

فلا مبالاة بما جرى - 00:50:36

وخيارهم المتحزم المتلمظ ونوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه او ماله بذل وتبدل فجذ واجتهد واستعمل مراكب الانكار الثلاثة بوسعه وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بلوا في الدين باعظم بلية تكون وهم لا يشعرون وهو موت القلوب

فان القلب كلما كانت حياته - 00:50:56

كان غضبه لله ورسوله اقوى وانتصاره للدين اكمل انتهى. بين المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة ان من الافعال المنكرة عند

القبر النبوي تكرار السلام على النبي صلى الله عليه وسلم من اهل المدينة ومن القادمين عليها - 00:51:16

فان السلام على النبي صلى الله عليه وسلم لا يشرع الا في حق من دخل الى المدينة وفي حق من اراد الخروج منها واما تكرار ذلك في كل حين وانه لا يجوز والزيادة على ذلك بفعل - 00:51:36

دعاء المنكرة كالتمسح بالقبر وتقبيله او دعاء النبي صلى الله عليه وسلم من دون الله عز وجل فكل ذلك من الافعال المنكرة البدعية والشركية. ثم نبه المصنف رحمه الله تعالى في كلامه على المنع من هذه الافعال والتحذير منها وحتى - 00:51:56

اهل العلم والدين في المدينة على انكارها والحيلولة بين العامة وبينها. وذكر من كلام ابي الوفاء ابن عقيل وابن القيم رحمهما الله

تعالى ما يحرك القلوب الى انكار المنكرات. فينكر الانسان هذه المنكرات على قدر - 00:52:16

طاقته ووسعه وما حباه الله عز وجل من العلم والدين ومقام المجاهدة والقدرة على ازالة المنكر. واقل ذلك البلاغ والبيان فانه اذا عذب البيان والبلاغ ونسي تزايدت هذه المنكرات حتى صار المنكر - 00:52:36

معروفا والباطل حقا. والواجب على ولاة الامور ان يسعوا في نبذ هذه المنكرات وعلى منعها وعلى عدم تمكين اهلها منها حماية للدين. ومن قام في حماية الدين استقام له امر دينه ودنياه. ومن خذل - 00:52:56

الدين قتله الله عز وجل وازال دنياه. نعم. ماذا يفعل اذا اراد الرجوع الى وطنه؟ اذا اراد الخروج من المدينة فليصلي في روضة المسجد ركعتين ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم يتأخر خلفه فيستقبل القبلة ويدعو بما احب من الادعية المشروعة - 00:53:16

ثم يختم دعاءه بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اللهم لا تجعله اخر العهد من مسجد رسوله ثم ينصرف ولا يبشر اخطرا كما يفعله بعض ما تجدي في بعض الموت اليوم - 00:53:36

البعض كما يفعله بعض المبتدعين لكن اخبر بعض الاخوان بان بعض هذه زادها المحقق من كيسه وان النسخة الخطية فيها ما يفعله المبتدعون وهو الظاهر لانه هي التي يستقيم بها الكلام لكن المعتمد عله اراد تلطيف الكلام فزاد هذه - 00:53:51

زيادة والصحيح بدونها. ذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة ان من اراد الخروج من المدينة فليصلي بروضة المسجد ركعتين ثم سلموا على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتأخر خلفه فيستقبل القبلة ويدعو بما احب من الادعية المشروعة ثم يختم دعاؤه - 00:54:14

بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويقول اللهم لا تجعله اخر العهد من مسجد رسولك صلى الله عليه وسلم. وهذا العمل بهذه الصورة لا دليل عليه من السنة ولا الاثر. لكن بصورة اخرى؟ نعم. كما ثبت ذلك عن ابن عمر انه كان اذا اراد ان يخرج - 00:54:34

اذا اتى المسجد فصلى ثم سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه في شرع في حق غيره ان يفعل كفعله رضي الله عنه بان يأتي فيصلي في المسجد ركعتين في اي موضع منه - 00:54:54

واذا اراد قصد الروضة لاجل منزلتها كان ذلك جائزا ثم يصلي فيه ما شاء ركعتين او اكثر ثم بعد ذلك ينصرف ويسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه هذا هو الوارد عن ابن عمر ثم يخرج من المسجد بلا دعاء - 00:55:14

اذا استقبل القبلة ودعا بما ذكر المصنف رحمه الله تعالى كان هذا جائزا. واما المشروع الذي ينبغي التمسك به فهو ما جاء في الاثر عن ابن عمر رضي الله عنهما ثم نبه المصنف رحمه الله تعالى الى ان المشروع في حق الخارج - 00:55:34

من المسجد ان ينصرف ولا يمشي القهقرة بان يمشي على خلفه حتى يخرج. وما يفعله بعض الناس في المسجد الحرام من الخروج القهقرة والقبلة الى وجوههم والابواب الى ظهورهم ويفعلون مثله في المسجد النبوي كل ذلك من افعال اهل البدع - 00:55:54

مشروع ان يخرج الانسان على وجهه فان هذا هو المستفيض من سنته صلى الله عليه وسلم عن فعل اصحابه ومن بعدهم ماذا يقول عند خروجه من المسجد؟ اذا اراد الخروج فليقدم رجله اليسرى ويقول اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم - 00:56:14

اللهم صلي على محمد اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب فضلك. فذكر المصنف رحمه الله تعالى في هذه الجملة ما يشرع ان يقوله العبد اذا خرج من المسجد ولا يختص هذا بمسجد المدينة بل كل مسجد اذا اراد الانسان الخروج منه فانه يفعل هذه الافعال - 00:56:33

تقديم الرجل اليسرى وذكر الدعاء الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى فيه نظر. فاما تقديم الرجل اليسرى فانه لم يأتي حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:56:53

في تقديم الرجل اليسرى عند الخروج من المسجد. واذا قيل ان اليمنى مختصة بالتكريم واليسرى قصة بخلاف ذلك قيل هذا ممكن في التكريم ان يدخل الانسان برجله اليمنى. واما كون خروجه من المسجد خلاف التكريم فبالنفس - 00:57:09

منه شيء فلو خرج باي رجل من رجليه كان ذلك جائزا ولا اعلم دليلا يمكن التمسك به في الخروج لا الدليل العام ولا الدليل الخاص فان الدليل الخاص ضعيف واما الدليل العام فانه يمكن بالدخول ولا يمكن في الخروج فان الدليل العام هو تكليف واما -

[00:57:29](#)

ان الخروج منه على خلاف ذلك ففيه نظر لان هذه عبادة مأذونة في الشرع على هذه الصورة كما ان القدوم الى المسجد عبادة فكذلك الخروج منه والمشى منه عبادة. فيؤجر الانسان في غدوه ورجوعه الى المسجد كما صحت بذلك الاخبار عن النبي صلى الله عليه -

[00:57:49](#)

وسلم والحاصل انه من الممكن الاستدلال بالدليل العام في تقديم اليمنى عند الدخول الى المسجد. واما عند الخروج من بالرجل اليسرى ففي النفس منه شيء. واما الاذكار التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى مما يقوله الخارج من المسجد فجميعها لا تسلم له -

[00:58:09](#)

فاما قول اعوذ بالله العظيم بوجهه الكريم فان هذا ذكر يختص بالدخول. ولا يذكر في الخروج وكثير من المصنفين الاذكار اذا وجدوا ذكرا جعلوها على المقابلة فيذكرونه في اذكار الامر ويذكرونه في ظده فمثلا يذكرون - [00:58:29](#)

هذا الذكر في اذكار دخول المسجد ويذكرون هذا الذكر في الخروج منه ولم يأتي الدليل الا ان هذا الذكر خاص بالدخول الى المسجد مثله من يذكر في ادعية المساء قول امسينا على فطرة الاسلام وكلمة الاخلاص وملة ابينا ابراهيم - [00:58:49](#)

وديني نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. فان هذا غلط محض فان هذا الذكر انما جاء في الاصحاح فقط. فالحديث الوارد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اصبح قال وهذا الذي جاء في الرواية هو المناسب دراية فان الانسان يشرع له في اول - [00:59:09](#)

استيقاظه ان يجدد العهد مع الله عز وجل بهذا الذكر. واما في اخر الوقت فلم يرد ان العبد اذا امسى يعيد تجديد العهد والثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم عند الخروج من المسجد هو ذكر واحد كما في صحيح مسلم وهو ان يقول الانسان اللهم اني - [00:59:29](#)

اسألك من فضلك. واما رواية اللهم افتح لي ابواب فضلك فانها لا تثبت. وانما فتح الابواب عند الدخول بان يقول الانسان الله وافتح لي ابواب رحمتك. واما الخروج فيقول الانسان اللهم اني اسألك من فضلك - [00:59:49](#)

ما يقول اذا ركب راحلته راجعا الى وطنه. اذا ركب راحلته كبر ثلاثة ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا المنقلبون اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى من العمل ما ترضى. اللهم هون علينا سفرنا هذا واطوي عنا بعده. اللهم اني اعوذ

بك من وعثاء السفر - [01:00:06](#)

وكآبة المنظر وسوء وقلق بالاهل والمال والولد. ايون تائبون عابدون لربنا حامدون. اللهم صلي على محمد وسلم فرر عشرين ربيع الاخر سنة سبع وسبعين وثلاث مئة والف بالطائف قسم المصنف رحمه الله تعالى كتابه هذا ببيان ما يقوله العبد اذا اراد الرجوع الى

وطنه فانه اذا ركب راحلته كبر - [01:00:26](#)

ثلاثا ثم قال هذا الذكر. وهذا الذكر الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى بناه على فهمه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما المخرج صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد السفر فركب راحلته كبر ثلاثا ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث -

[01:00:51](#)

واذا رجع قالهن وزاد ايون تائبون عابدون لربنا حامدون. الا ان هذا الحديث المروي في صحيح مسلم فيثبت بهذا اللفظ وانما يثبت في حال الخروج ان يقول الانسان مكبرا ثلاثا ثم يسبح ثم يقول اللهم اني اسألك - [01:01:11](#)

في سفرنا هذا البر والتقوى واما ان يقول هذا الدعاء ثم يزيد عليه ايون تائبون عابدون لربنا حامدون فهذه زيادة من اخطأ فيها علي الازدي الراوي عن ابن عمر فهذه الزيادة لا تثبت لا رواية ولا دراية فان العائد من السفر لا - [01:01:31](#)

منشأ سفرنا جديدا وانما لا يزال في سفره. ولهذا لا يشرع الانسان اذا سافر من الرياض مثلا ثم دخل الطائف ثم اراد الانتقال الى مكة ان يقول عند انتقاله من الطائف الى مكة دعاء السفر. ثم اذا اراد الانتقال من مكة الى المدينة قال دعاء السفر - [01:01:51](#)

ان هذا لا يشرع فانه لا يزال مسافرا وانما يقول دعاء السفر مرة واحدة عند خروجه من بلد واما العائد من السفر فانه يشرع في حقه

نوعان اثنان من الذكر. النوع الاول نوع يقوله اذا صعد - [01:02:11](#)

كان مرتفعاً في حال قفوله. فيكبر ثلاثاً ويقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اييون تائبون دون ساجدون لربنا حامدون - [01:02:31](#)

صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده ثبت ذلك في الصحيحين. فاذا رجع الانسان من سفره وعلى مكانا مرتفعاً فانه يقول هذا الدعاء. واما اذا كان في حال ابتداء سفره ثم على مكان مرتفعاً فانه - [01:02:57](#)

انه لا يشرع له الا التكبير وهذا هو الفرق بين الذكر الوارد في السفر عند الذهاب والاياب عند صعود المرتفع. فاذا كنت كافراً في حال ذهابك فصعدت مرتفعاً فانك تكبر فقط. واما في حال رجوعك فانك تزيد على التكبير. هذا الذكر الوارد - [01:03:17](#)

اما النوع الثاني فهو ما يقوله المسافر اذا صار قريباً من بلده قد تبدت له. فانه حينئذ يقول اييون تائبون عابدون لربنا حامدون. لا لا يزال يكررها حتى يدخل بلده. فاذا دخل بلده قطع الدعاء كما ثبت ذلك في الصحيح من حديث - [01:03:37](#)

ابن عمر رضي الله عنهما وهذه مسألة جلية تتعلق باذكار السفر اخطأ فيها اكثر المصنفين بالاذكار والادعية ولم يميزوا بينما يقوله الانسان عند رجوعه قبل وصوله وما يقوله الانسان اذا قرب من بلده - [01:04:07](#)

واخطأ من جعل من المشروع للعبد ان يعيد دعاء السفر. فيقول اللهم انا نسألك بسفرنا هذا البر والتقوى ثم يزيد عليه عائدون تائبون عابدون لربنا حامدون وهذا اخر التقرير على كتاب الدرة الثمينة والله اعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله - [01:04:27](#)

محمد واله وصحبه اجمعين - [01:04:47](#)